

دلالة تصوير الأعمال في القرآن الكريم على أحكام العبادات والمعاملات

أ.د. فاضل عبد العباس النعيمي الباحثة. رجاء عباس محمد

كلية العلوم الإسلامية/ جامعة بابل

Significance of filming the works in the Holy Quran on the provisions of acts worship and transaction

Prof. Dr. Fadil Abdul Abass AlNuaymi

Researcher. Rajaa Abass Mohammed

College of Islamic Sciences\ University of Babylon

Iraq.mohammedislam@gmail.com

Abstract:

The Quranic picture in general and the Quranic picture in the Holy Quran are religious and psychological, before they are only aesthetic. The interpretation of the verses of God through these rhetorical glimpses which leads to the ability of any different method, whether at the level of the verse or the word or even the characters to perform With the same weight and the depth of semantic and inspirational, makes the taste of these verses and texts Quranic taste and sense of living, and among the goals of the Koranic imagery is the significance of the provisions of acts of worship and transactions, so we conducted this research to study the significance of the portrayal of works in the Koran on the provisions of worship and transactions, In the second section, we discussed the significance of portraying the works in the Holy Quran on transactions and we devoted the study (selling, riba, and marriage), and in both studies We have settled verses including the provisions of worship in the way of Quranic photography, this is the summary of what we have worked on these pages.

key words: Indication, Photography works, worship, Transactions, Prayer, giving, Sell, Usury, Marriage

الملخص:

الصورة القرآنية عموماً والتصوير القرآني في القرآن الكريم ذو دلالات دينية ونفسية قبل أن يكونا ذا بعد جمالي فحسب، فالتدبر في آيات الله عز وجل من خلال تلك اللوحات البلاغية التي تؤدي مؤداً لا يستطيع أي أسلوب مغاير سواء على مستوى الآية أو الكلمة أو حتى الحروف أن يؤديه بنفس الثقل والعمق الدلالي والإيحائي، يجعل التذوق لتلك الآيات والنصوص القرآنية تذوقاً وجدانياً وحسياً، ومن بين غايات التصوير القرآني هي دلالاته على أحكام العبادات والمعاملات لذا؛ عقدنا هذا البحث لدراسة دلالة تصوير الأعمال في القرآن الكريم على أحكام العبادات والمعاملات وذلك ضمن مبحثين، ودار الحديث في المبحث الأول على دلالة تصوير الأعمال في القرآن الكريم على العبادات وخصصنا بالدراسة (الصلاة، الزكاة)، وفي المبحث الثاني دار الحديث على دلالة تصوير الأعمال في القرآن الكريم على المعاملات وخصصنا بالدراسة (البيع والربا، النكاح)، وفي كلا المبحثين استقرينا الآيات المتضمنة أحكام العبادات بطريقة التصوير القرآني، هذه خلاصة ما عملنا عليه في هذه الصفحات.

الكلمات المفتاحية: دلالة، تصوير الأعمال، العبادات، المعاملات، الصلاة، الزكاة، البيع، الربا، النكاح.

المقدمة:

الدين الإسلامي، بما أنه منهج إلهي للبشر ينبغي أن يصرف حياة الناس وينظمها، فهو يشمل جانبين اثنين تتفرع عنهما سائر الجوانب الأخرى وتعود إليها:

الجانب الأول: الأصول العقيدة.

الجانب الثاني: الشرائع والأحكام، والأخلاق.

وهذا النظام التشريعي ينبثق عن الأصول العقيدة ويقوم عليها، ويجعل لها صورة واقعية متمثلة في حياة البشر الواقعية، ولذا فهو يحدد للمكلفين حدوداً في أقوالهم وأفعالهم.

وإذا كانت العقيدة هي أصل البناء وأساسه، فإنَّ الشريعة تنبثق عن هذا الأصل وتقوم عليه، بحيث يكون كل حكم من أحكام السلوك الإنساني في أي جانب من جوانب الحياة متفرعاً عن أصل من أصول العقيدة والإيمان ومرتبطاً به، فلا قيمة ولا أمان لنظام لا يستند على أساس متين، كما لا جدوى من أساس لم نرفع فوقه بناءً قوياً محكماً^(١).

يبين القرآن الكريم أن المضمون الذي يحمله يرمي إلى تنظيم حياة الإنسان، وضبط سلوك المجتمعات، وتربية قوته الفكرية، ولكن هذا الهدف يقتضي أن يعتمد على أساليب وأدوات مختلفة بنحو يتناسب مع تنوع مخاطبيه، وحاجاتهم الفكرية والمعرفية، والروحية، والعاطفية، والمعنوية والمادية، الأخروية والدنيوية وغير ذلك مما تقتضيه مختلف الأوضاع، وأنماط التفكير والإمكانات الروحية. وكذلك من جهة أخرى نلاحظ أن القرآن الكريم بلسان دعوة الإنسان إلى المعتقدات، والدوافع، والعبادات، والمعاملات العادلة والسلوك الصحيح التي يضمن من خلالها وصول الإنسان في حياته إلى هدفه المنشود، أو بلسان تحذيره من ذلك، أو بلسان الترغيب.

وقد يعتمد القرآن الكريم أسلوب القصص لبيان مصير المحسن والمسيء، ولبيان السنن الإلهية ويذكر الإنسان بالنعم التي ينالها أهل الجنة، وبالعذاب الذي يناله أصحاب الجحيم^(٢)، وكل تلك الأساليب تعرض بطريقة التصوير القرآني.

إذاً إن تصوير المشاهد الماضية ومواقف الأنبياء (عليهم السلام)، والمشهد المستقبلية ومشاهد الكون والطبيعة، تظهر كل زمان بمنظور جديد، وبفكر جديد أيضاً يكشف عن حقائق كانت خافية بشأنها، ويعيدها إلى الأذهان بما تحمله من دلالات وعبر، فضلاً عما يمكن أن يقدمه للأجيال الحالية والقادمة من مادة مفيدة، مما يفتح آفاق رغبة للإنسان، فمن خلال هذا الفصل سوف نهل من منبع القرآن الصافي، فكما هو معروف إنَّ القرآن الكريم يحمل المبادئ العامة للرسالة من عقيدة وشريعة وأخلاق، ولكن وفق صياغة جديدة، وهي صياغة المبدأ (الحقيقة) بأسلوب فني.

سنعرض في هذا البحث نصوصاً ذات التصوير القرآني، محاولين توضيح ما فيها من دلالات على أحكام العبادات والمعاملات أو صوراً لما يتعلق بفاعلها أو تاركها. ولم نتوسع في هذا البحث في ذكر جميع العبادات والمعاملات، بل اقتصرنا على بعض المشاهد القرآنية المنتمية دلالة على حكم شرعي أو تصوير لعاقبة فاعلها أو تركها. ونعرض هذا الموضوع ضمن بحثين وكالاتي:

المبحث الأول: دلالة تصوير الأعمال في القرآن الكريم على العبادات.

العبادة في اللغة: قال أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ) إنَّ: "معنى العبادة في اللغة الطاعة مع الخضوع، يقال هذا طريق مَعْبُد إذا كان مُذَلَّلاً بكثرة الوطء، ويعبر مَعْبُدٌ، إذا كان مَطْلِباً بِالْقَطْرَانِ"^(٣).

و ذكر ابن منظور (ت/ ٧١١هـ) إنَّ: " أصل العبودية الخضوع والتذلل"^(٤).

فالعبادة في اللغة هي الطاعة والتذلل والخضوع.

(١) ينظر د. عثمان جمعة ضميرية، مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، ٣١-٣٣.

(٢) ينظر: د. محمد باقر سعيدي روشن، تحليل لغة القرآن وأساليب فهمه، ٤٧٨.

(٣) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، ٤٨/١.

(٤) ابن منظور، لسان العرب، ٣/ ٢٧١ مادة (عبد).

العبادة في الاصطلاح:

اختلفت عبارات العلماء في تعريف العبادة اصطلاحاً، إلا أن المعنى متّحد يصب في مجرى واحد وهو طاعة الله وتوحيده في كل الأحوال، ومنها:

ما ذكره المناوي (ت/ ١٠٣١هـ) فقد ذكر عدّة معاني للعبادة منها: " تعظيم الله وامتنال أوامره. وقيل: هي الأفعال الواقعة على نهاية ما يمكن من التذلل والخضوع المتجاوز لتذلل بعض العباد لبعض، ولذلك اختص الرب فهي أخص من العبودية لأنها التذلل^(١).

أمّا في القرآن الكريم فقد استعمل مفهوم العبادة في عدّة معانٍ، منها ما يلي:

١ . مملوكية المنفعة: كقوله تعالى ﴿عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ﴾ [النحل: ٧٥]

٢ . سيادة الطاعة، وإن لم تكن أصالة للمطاع: كقوله تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [يس: ٦٠].

٣ . الطاعة والخضوع والانقياد للمعبود على وجه التعظيم والتقديس، وأنه الغني بالذات ومصدر جميع الخيرات والنعم والكمالات مبدءاً وإصالة: كقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا أُشْرِكَ بِهِ إِلَيْهِ أَدْعُوا وَإِلَيْهِ مَآبٍ﴾ إلى غير ذلك من الآيات القرآنية المباركة، الدالة على إرادة الانقياد إلى المعبود على وجه التعظيم. وهذا هو المعنى الاصطلاحي لمفهوم العبادة^(٢).

في هذا المبحث سوف نقف على بعض العبادات واحكامها عبر التصوير القرآني ونذكر بعض منها فيما يأتي:

١. الصلاة:

- الصلاة لغة واصطلاحاً:

الصلاة لغة:

الصلاة أصلها في اللغة الدعاء، لقوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] أي ادعُ لهم، ويُقال إنَّ الصلاة من صَلَّتِ العود إذا لَبِنَتْه لِأَنَّ الْمُصَلِّيَ يَلِينُ بِالْخُشُوعِ^(٣).

الصلاة اصطلاحاً:

فقد عُرِفَتْ بِأَنَّهَا: "عبارة عن أركان مخصوصة، وأذكار معلومة، بشرائط محصورة في أوقات مقدرة^(٤).

- من الصور القرآنية الدالة على الصلاة واحكامها.

تعتبر الصلاة من أوثق الصلّات بين العبد وربّه، فالقرآن الكريم يعرض مشهد موح يلمس الوجدان. مشهد الذين أوتوا العلم من قبله، في قوله تعالى: ﴿قُلْ آمِنُوا بِهِ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا (١٠٧) وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبَّنَا إِنَّا كَانُوا وَعَدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا (١٠٨) وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ [الإسراء: ١٠٧-١٠٩].

الشاهد قوله تعالى: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ [الأسراء: ١٠٩]. في الآية الكريمة يصور لنا الله عز وجل شأن العلماء ممن أوتوا الكتاب قبلنا وخوفهم من الله تعالى، ومن خلال مدح القرآن الكريم لهم بذلك يدل بطريق الاقتضاء على استحباب البكاء في حقهم، ويدل بمفهوم الموافقة على استحبابه حقناً، فيكون جائزاً ولا يقطع الصلاة ولا يضرها^(٥).

كما قال الجصاص (ت/ ٣٧٠هـ): "وفيه الدلالة على أنَّ البكاء في الصلّاة من خوف الله لا يقطع الصلّاة؛ لأن الله تعالى قد مدحهم بالبكاء في السجود ولم يُفَرِّق بين سجود الصلّاة وسجود التلاوة وسجدة الشكر^(٦).

وأكد القرطبي (ت/ ٦٧١هـ) ذلك بقوله: " دليل على جواز البكاء في الصلاة من خوف الله، أو على معصية في دين الله^(٦).

(١) المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، ٢٣٥.

(٢) ينظر: الساعدي، صادق محمد رضا، الأمانة الإلهية (بحوث سماحة الأستاذ آية الله الشيخ محمد السند)، ٤ / ٤٣-٤٦.

(٣) ينظر: الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، ٣٤٦/١ مادة (صلي).

(٤) الجرجاني، كتاب التعريفات، ١٣٤.

(٥) ينظر: د. أسامة محمد عبد العظيم حمزة، القصص القرآني واثره في استنباط الأحكام، ٩٢.

(٦) الجصاص، أحكام القرآن، ٢٧٣/٣.

فالنص القرآني عبارة عن مشهد مصور لحالة شعورية عظيمة، يرسم تأثير هذا القرآن الكريم في القلوب المتفتحة لاستقبال فيضه العارفة بطبيعته وقيمه بسبب ما أوتيت من العلم قبله. والعلم المقصود هو ما أنزله الله من الكتاب قبل القرآن، فالعلم الحق هو ما جاء من عند الله عز وجل^(١).

ويقدم القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ. ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٩) فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ، وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ، وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ٩-١٠] عبارات تنشر صوراً متحركة ومشاهد حيّة على طريقة التعبير القرآنية، ليرسم لنا صورة المنادي ينادي لصلاة الجمعة، فإذا الجموع من الناس كلاً ترك عمله وتوجه للصلاة بكل مسعاه، ثم إذا قُضيت انتشروا في الأرض وكل واحد منهم عاد إلى عمله، ويتبين لنا من خلال تلك الصورة مجموعة من الأحكام المتعلقة بالصلاة. فقد دلت الآية الكريمة على " أن للصلاة أذاناً يدعى به الناس إليها"^(٢).

و قال القرطبي (ت/ ٦٧١هـ): "خاطب الله المؤمنين بالجمعة دون الكافرين تشريفاً لهم وتكريماً فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ثم خصّه بالنداء، وإن كان قد دخل في عموم قوله تعالى: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ [المائدة: ٥٨]؛ ليدل على وجوبه وتأكيد فرضه^(٣). في التعبير بقوله تعالى: ﴿فاسعوا إلى ذكر الله﴾ لطيفة وهي أنه ينبغي للمؤمن أن يقوم إلى صلاة الجمعة بجدّ ونشاط، وعزيمة وهمة، لأنّ لفظ (السعي) يفيد القصد والمواظبة والعزة، وليس المراد منه العدو في المشي فإن ذلك منهى عنه فالسعي أن تسعى بقلبك وعملك وهو المشي إليها^(٤).

والمأمل في هذه الآيات يجد الحق تبارك وتعالى أمرنا قبل الجمعة أن نترك البيع، فقد أطلق لفظ البيع ﴿وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ وقصد به جميع أنواع المعاملة من بيع، وشراء، وإجارة، وغيرها من المعاملات فهو على سبيل المجاز المرسل وميزه بالذكر؛ لأنّه الصفقة السريعة الريح، وهي أيضاً الصورة النهائية لمعظم الأعمال، كما أن البائع يحب دائماً البيع، ويحرص عليه، بخلاف المشتري الذي ربما يشتري وهو كاره، فتجده غير حريص على الشراء؛ لأنّه إذا لم يشتتر اليوم سيشتري غداً^(٥).

وفي هذا التصوير تعليم دائم للنفوس فلا بد من فترات ينخلع فيها القلب من شواغل المعاش وجواذب الأرض، ليخلو إلى ربه، ويتجرد لذكره، ويتذوق هذا الطعم الخاص للتجرد والاتصال بالمأ الأعلى، ويملاً قلبه وصدره من ذلك الهواء النقي الخالص العطر ويستروح شذاه، ثم يعود إلى مشاغل العيش مع ذكر الله: قال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ، وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ، وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

وهذا هو التوازن الذي يتسم به المنهج الإسلامي. الاعتدال بين مقتضيات الحياة في الأرض، من عمل وكد ونشاط وكسب. وبين عزلة الروح فترة عن هذا الجو وانقطاع القلب وتجرده للذكر. وهي ضرورة لحياة القلب لا يصلح بدونها للاتصال والتلقي والنهوض بتكاليف الأمانة الكبرى^(٦).

(١) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ٣٤٢/١٠.

(٢) ينظر: سيد قطب، في ظلال القرآن، ٢٢٥٤/٤.

(٣) الحصاص، أحكام القرآن، ٥٥٨/٢.

(٤) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ١٠٠/١٨.

(٥) ينظر: الثعلبي، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ٣١١/٩. والصابوني، محمد علي الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام، ٥٧٧/٢.

(٦) ينظر: الشعراوي، تفسير الشعراوي، ٨٣٩٣/١٤. والصابوني، محمد علي الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام، ٥٧٧/٢.

(٧) ينظر: سيد قطب، في ظلال القرآن، ٣٥٧١/٦.

٢. الزكاة.

- الزكاة لغة واصطلاحاً:

الزكاة لغة:

الزكاة في اللغة تعني الزيادة والنماء، وهي مصدر من (زكو)، ف (الزكاة) زكاة المال، وسميت بذلك، لأنها مما يرجى به زكاة المال، وهو زيادته ونماؤه.

وقال قوم: سميت زكاة؛ لأنها طهرة، واحتجوا بقول الله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣] ^(١).

وجاء في معجم المحيط والمحيط الأعظم: " الزكاة: ما أخرجته من مالك لتطهره به ^(٢).

ونلاحظ إن كلمة الصدقة في بعض قد تطلق على فرض الزكاة، إلا إن هناك فرقاً بينهما وهو: أن الزكاة لا تكون إلا فرضاً،

والصدقة قد تكون فرضاً، وقد تكون نفلاً. وقوله تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ [البقرة: ٢٧١] يحتملها ^(٣).

و الصدقة في الشرع: هي تملك في الحياة بغير عوض على وجه القرية إلى الله تعالى ^(٤).

يطلق مصطلح (الصدقة) في لغة الفقهاء على خمس معانٍ ^(٥):

الأول: الزكاة: وهي الصدقة الواجبة، وفقاً لما جاء في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ

وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

ثانياً: صدقة التطوع: وإليها ينصرف المعنى في الاصطلاح الفقهي في الإطلاق غالباً.

ثالثاً: الوقف

رابعاً: ما يسمح به الإنسان من حقّه: نحو قوله تعالى: ﴿وَالْأَرْجُوحُ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ﴾ [المائدة: ٤٥].

خامساً: المعروف مطلقاً: حيث روى عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أنه قال: " كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ " ^(٦).

الزكاة اصطلاحاً:

تُعرف الزكاة في الشرع بأنها: " إيتاء جزء من النصاب الحولي إلى الفقير وقيل هي اسم للقدر الذي يخرج إلى الفقير ويُسمى

الزكاة صدقة أيضاً لدلالاتها على الصدق في العبودية ^(٧).

فالزكاة: " كل شيء يزداد فهو يزكو زكاة، ويسمى ما يخرج من المال للمساكين بإيجاب الشرع زكاة لأنها تزيد في المال الذي

تخرج منه وتوفره وتقيه من الآفات والثابت بدليل قطعي أصله، والمقدار بأخبار الأحاد؛ ولذلك أطلق عليها لفظ الواجب ^(٨).

- من الصور القرآنية الدالة على الزكاة والنفقة.

من الصور القرآنية البديعة الرائعة التي صورها عز وجل للترغيب بالإنفاق في سبيل الله، وطلباً لثوابه:

قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أُنْبِتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ

يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٢٦١) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَتًّا وَلَا أَدَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ

عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٦١-٢٦٢].

ففرى الدستور القرآني لا يبدأ بالفرض والتكليف إنما يبدأ بالحث والتأليف، إنه يستجيش المشاعر والانفعالات الحية في الكيان

الإنساني كله، والمشهد الحي الذي يعرضه التعبير القرآني، يعمل على استجاشة المشاعر، وتأثيراً في الضمائر، إنه مشهد الحياة

(١) ينظر: ابن فارس، مجمل اللغة لابن فارس، ٤٣٧/١ مادة (زكو).

(٢) ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، ١٢٦/٧. مادة (زكو).

(٣) أبو هلال العسكري، معجم الفروق اللغوية، ٢٦٦-٢٦٧.

(٤) د. نزية حماد، معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء، ٢٧٦.

(٥) ينظر: المصدر نفسه، ٢٧٦.

(٦) البخاري، صحيح البخاري، ١١/٨ حديث رقم (٦٠٢١) باب (كل معروف صدقة).

(٧) القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمدي، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، ١١٠/٢.

(٨) أبو البقاء، الكليات، ٤٨٦.

النامية. مشهد الطبيعة الحبة. مشهد الزراعة الواهبة. ثم مشهد العجبية في عالم النبات: العود الذي يحمل سبع سنابل. والسنبلة التي تحوي مائة حبة، وفي موكب الحياة النامية الواهبة يتجه بالضمير البشري إلى البذل والعطاء. إنه لا يعطي بل يأخذ وإنه لا ينقص بل يزداد، وتمضي موجة العطاء والنماء في طريقها. تضاعف المشاعر التي استجاشها مشهد الزرع والحصيلة، إن الله يضاعف لمن يشاء. يضاعف بلا عدة ولا حساب. يضاعف من رزقه الذي لا يعلم أحد حدوده^(١).

"ومثله سبحانه بهذا المثل إحضاراً لصورة التضعيف في الأذهان بهذه الحبة التي غيبت في الأرض فأنبئت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة حتى كأن القلب ينظر إلى هذا التضعيف ببصيرته كما تنظر العين إلى هذه السنابل التي من الحبة الواحدة فيضاف الشاهد العياني إلى الشاهد الإيماني القرآني فيقوي إيمان المنفق وتسحو نفسه بالإتفاق، وتأمل كيف جمع السنبلة في هذه الآية على سنابل وهي من جموع الكثرة إذ المقام مقام تكثير وتضعيف وجمعها على سنابل في قوله تعالى: ﴿وَسَعَى سُنْبُلَاتٍ خُضِرَ وَأُخِرَ يَابِسَاتٍ﴾ [يوسف: ٤٦] فجاء بها على جمع القلة لأن السبعة قليلة ولا مقتضى للتكثير^(٢).

و هذا تصوير مادي محسوس لثواب الإتفاق في سبيل الله وزيادته وأجره، يدل على أن الأجر يكون بمقدار سبع مائة ضعف، والله يضاعف لمن يشاء أضعافاً مضاعفة، فهذه الآية تدل على نفقة التطوع، فسيل الله كثيرة، وهي جميع ما هو طاعة وعائد بمنفعة على المسلمين والملة، وأشهرها وأعظمها غناء الجهاد لتكون كلمة الله هي العليا^(٣).

يأتي الحديث عن ينفق ماله رياء الناس، ممّا يبطل العمل، ويقضي على الأمل في إحراز الأجر والثواب فيقول سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٦٤]. بدأ عز وجل الآية بطريق الالتفات البديع، الذي يقبل فيه رب العزة والجلال على عباده، بالخطاب على وجه التكريم ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا﴾ ليبالغ في النهي عن الإتفاق في سبيل الشهرة.

ففي إبداع هذا التمثيل، نتصور أرضاً جرداء ملساء من الرخام وعلى هذه الأرض الملساء، شيء من التراب الناعم، نزل عليه مطرٌ شديد دافق، وكما هو معلوم أنّ المطر ولا سيما وابله هو السبب البارز لحياة الأرض واخضرارها وتزينها بزينة النبات، إلّا أنّ التراب إذا وقع على الصفوان الصلد لا يستقر في مكانه عند نزول الوابل بل يغسله الوابل ويبقى الصلد الذي لا يجذب الماء، ولا يترى فيه بذر لنبات، فالوابل وإن كان من أظهر أسباب الحياة والنمو، وكذلك التراب لكن كون المحل صلدًا يبطل عمل هذين السببين من غير أن يكون النقص والقصور من جانبهما في حال الصلد. فذهب الوابل بهذا التراب حتى لم يبق له أثر، ولو إنّ الماء القليل انصبّ عليه لأزاله، فكيف وقد نزل عليه الماء الهاطل الدافق ؟ هكذا شأن المرائي يضيع عمله، ويذهب أجره كله، ويبوء بالخيبة والخسران؛ لأنّه لم يقصد بإنفاقه وجه الله تعالى^(٤).

وقد ظهر من التصوير القرآني للإتفاق: إنّ قبول العمل يحتاج إلى نيّة الإخلاص وقصد وجه الله عز وجل، وتدل على إنّ المن والأذى من الكبائر، وكذلك تدلّ على حبط الصدقة بلحوق المن والأذى، وربما يستدل بها على حبط كل معصية أو كبيرة خاصة لما يسبقها من الطاعات، ولا دلالة في الآية على غير المن والأذى بالنسبة إلى الصدقة^(٥). ويبيّن لنا المشهد القرآني أهم آداب الإتفاق وهو "الإتفاق سرا قاصدا به صاحبه وجه الله لا رياء ولا سمعة ولا شهرة، ومن آداب الإتفاق الذي يستحق مضاعفة الثواب المذكور إنما هو لمن لم يتبع إنفاقه منّا ولا أدى، فهذا هو الذي يريد وجه الله تعالى ويرجو ثوابه^(٦).

(١) ينظر: سيد قطب، في ظلال القرآن، ٣٠٧/١ وابن عطية الإندلسي، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ٣٥٥/١.

(٢) ابن قيم الجوزية، تفسير القرآن الكريم، ١٥٧.

(٣) ينظر: الزحيلي، التفسير الوسيط للزحيلي، ١٥٢/١.

(٤) ينظر: الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ٣٩٠/٢. ومحمد علي الصابوني، الإبداع البياني في القرآن العظيم، ٤٨-٤٩.

(٥) ينظر: الرازي، مفاتيح الغيب، ٤٢/٧. الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، ٣٩٨/٢-٣٩٠.

(٦) الزحيلي، التفسير الوسيط للزحيلي، ١٥٢/١.

ويسوق القرآن الكريم تصوير بديع لصياح نفقات الكفار في هذه الحياة، فيقول سبحانه: ﴿مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتُهُ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنْفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١١٧].

في النص الكريم تصوير لما كان الكفار ينفقون من أموالهم في المكارم والمفاخر وكسب الثناء وحسن الذكر بين الناس لا يبتغون به وجه الله، بالزرع الذي حسه البرد فذهب حطاما. وقيل: هو ما كانوا ينقرون به إلى الله مع كفرهم. وقيل: ما أنفقوا في عداوة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فضاع عنهم، لأنهم لم يبلغوا بإنفاقه ما أنفقوه لأجله. وشبه بحرث ﴿حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ فأهلك عقوبة لهم على معاصيهم، لأن الهلاك عن سخط أشد وأبلغ^(١).

فالظاهر في النص الكريم إنه "مثل لجميع صدقات الكفار ونفقاتهم في الدنيا، فمثلهم كمثل ريح فيها صر، أصابت زرع قوم، ظلموا أنفسهم بالمعاصي فظلمهم اقتضى هلاك حرثهم عقوبة لهم، وقيل: ظلموا أنفسهم بأن زرعوا في غير موضع الزراعة أو في غير وقتها فجاءت الريح فأهلكته؛ تأديبا لهم من الله في وضع الشيء غير موضعه الذي هو حقه^(٢)."

فالتصوير القرآني يدل على أن "كل من لم يحقق مقام الإخلاص، ولم يصحب أهل التخليص والاختصاص، لا تنفك أعماله من علل، ولا أحواله من دخل، فأعماله فارغة خفيفة، أقل ريح تقلعها وتسقطها عن درجة الاعتبار، وما زالت العامة تقول: الصحيح يصح، والخاوي يدره الريح^(٣)."

ويذكر لنا البيان القرآني تصوير لبيان مدى بشاعة مانعي الزكاة وعقابهم، مما تقشعر منه الجلود المسلمة وتدمع العيون المؤمنة وذلك في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَأْكُلُوا أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٣٤) يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥].

وفي الآية الأولى استطراد في بيان دور الأحبار والرهبان الذين اتخذهم أهل الكتاب أرباباً من دون الله، فاتبعوهم فيما يشرعون لهم من المعاملات ومن العبادات سواء. فهؤلاء الأحبار والرهبان يجعلون من أنفسهم ويجعلهم قومهم أرباباً تتبع وتطاع وهم فيما يشرعون يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله.

فالشاهد الذي يعيننا هو كنز - الأموال - الذهب والفضة وعدم إداء الحق الشرعي في الأموال، فقد شهد تاريخ الأحبار والرهبان أموالاً ضخمة تنتهي إلى أيديهم وتؤول إلى الكنائس والأديرة. وقد جاء عليهم زمان كانوا أكثر ثراء من الملوك المتسلطين والأباطرة الطغاة، والسياق القرآني يصور عذابهم في الآخرة بما كنزوا، وعذاب كل من يكنز الذهب والفضة ولا ينفقها في سبيل الله، في مشهد من المشاهد التصويرية الرائعة المروعة: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ. يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ، هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥].

إن رسم المشهد هكذا في تفصيل وعرض مشهد العملية منذ خطواتها الأولى إلى خطواتها الأخيرة، ليطيل المشهد في الخيال والحس في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾، ويسكت السياق. وتنتهي الآية على هذا الإجمال والإيهام في العذاب.

ثم يأخذ في التفصيل بعد الإجمال: ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾، وينتظر السامع عملية الإحماء، ثم ها هي ذي حميت واحمرت. وها هي ذي معدة مهياة. فليبدأ العذاب الأليم، ها هي ذي الجباه تكوى، لقد انتهت عملية الكي في الجباه، فليداروا على الجنوب، ها هي ذي الجنوب تكوى، لقد انتهت هذه فليداروا على الظهر، ها هي ذي الظهر تكوى، لقد انتهى هذا اللون من العذاب

(١) ينظر: الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، ٤٠٥/١.

(٢) الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، ٢٩٨/٢.

(٣) ابن عجيبة، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، ٣٩٨/١.

فليتبعه التذليل والتأنيب: ﴿هَذَا مَا كُنْزُكُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾، هذا هو بذاته الذي كنزتموه للذة، فانقلب أداة لهذا اللون الأليم من العذاب، ﴿فَدُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنُزُونَ﴾ ذوقوه بذاته، فهو هو الذي تذوقون منه مسه للجنوب والظهور والجباه، ألا إنه لمشهد مفرع مروع^(١). وهكذا يكون الجزء من جنس العمل، فقد أخذوا هذا المال ظلما وعدوانا، ثم اكتنزوه شحا وبخلا، فكان جزاؤهم أن كان هو سوط العذاب الذي يعذبون به، من حيث كان يرجى أن يكون مصدر نفع وخير لهم. وسواء أكان عذاب الآخرة ماديا أو معنويا، فإن هذه الصور التي يعرضها القرآن من صور العذاب، لا بد أن تقع على الصورة التي صوّرت بها.

فإن كان العذاب ماديا جاءت تلك الصور المادية على صورتها التي صورها القرآن، وإن كانت معنوية جاءت معنوية على تلك الصورة أيضا، فالعالم المحسوس إن هو إلا صورة مجسدة ممثلة للعالم المعنوي المقابل له، كالكلمة التي تصور المعنى، وكالجسد الذي يلبس الروح الذي له^(٢).

والوعيد على الكنز لا يقتصر عليهم في الحقيقة، وإنما يشمل المسلمين أيضا، فبعد أن وصفهم الله تعالى بالحرص على أخذ أموال الناس بالباطل، أردفه بوعيد كل من امتنع عن إخراج الحقوق الواجبة من ماله. وفي النص دلالة على أن الكنز لا يكون حراما إلا إذا لم تؤد زكاته، فإن أدت الزكاة فلا يحرم وفي قصر الاكتناز على الذهب والفضة، إشارة إلى أنهما التقدان اللذان ترجع إليهما جميع المعاملات، وتوزن بهما كل قيم الأشياء^(٣). واستناداً لما سبق فإن دلالات التصوير القرآني تشكل دافعا لكل البشر لينهلوا من معطيات هذا المورد العذب، ويتمثلوا العبر المستخلصة منه سلوكاً في حياتهم يجنبهم الخطأ، والزلل.

المبحث الثاني: دلالة تصوير الأعمال في القرآن الكريم على المعاملات.

إن القرآن الكريم ﴿لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾ [الكهف: ٤٩]، فهو كتاب تشريعي يعرض الاحكام بطرق متعددة، فتارة بعرض الحكم بطريقة مباشرة نحو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الإسراء: ٣٣]، وتارة بطريقة غير مباشرة، كطريقة التصوير القرآني التي هي موضوع بحثنا، وعلى الرغم من أن الميزة الفنية المعروف بها التصوير القرآني إلا أنه لم يقتصر عليها فهو أسلوب قرآني معجز يمكن النظر له من عدة زوايا (فنية، وتشريعية، وعقائدية...)، ففي هذا المبحث سوف نعرض بعض المشاهد القرآنية ذات الدلالة على أحكام المعاملات التشريعية:

أولاً: البيع والربا في اللغة والاصطلاح.

البيع في اللغة:

ذكر ابن منظور (ت/٧١١هـ) معنى البيع بقوله: "البيع ضد الشراء أيضاً، وهو من الأضداد. بعث الشيء: شريته، أبيعه بيعاً ومبيعاً، وهو شاذ وقياسه مباعاً، والابتياح: الاشتراء^(٤)."

البيع في الاصطلاح:

يُعرف البيع في الشرع بأنه: "مقابلة مال بمال قابِلين للتصرف بإيجاب وقبول على الوجه المأذون فيه"^(٥).

الربا في اللغة:

قال ابن فارس (ت/٣٩٥هـ): "الراء والباء والحرف المعتل وكذلك المهموز منه يدل على أصل واحد، وهو الزيادة والنماء والعلو. تقول من ذلك: ربا الشيء يربو، إذا زاد. وربا الرأبية يربوها، إذا علاها^(٦)."

(١) ينظر: سيد قطب، في ظلال القرآن، ٣/ ١٦٤٥-١٦٤٦.

(٢) ينظر: عبد الكريم يونس الخطيب، التفسير القرآني للقرآن، ٧٦٠-٧٥٩/٥.

(٣) ينظر: المصدر نفسه، ٧٦٠/٥. والزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، ١٩٣/١٠.

(٤) ابن منظور، لسان العرب، ٢٣/٨ مادة (بيع).

(٥) تقي الدين الشافعي، كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، ٢٣٢.

(٦) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ٤٨٣/٢.

الربا في الاصطلاح:

لقد ورد تعرّف الربّا بعد صيغ نذكر منها ما قاله السرخسي (ت/ ٤٨٣هـ): " وهو الفضل الخالي عن العوض المشروط في البيع^(١) .

- من صور البيع والربا في القرآن الكريم.

و نجد في سورة البقرة آية كريمة، هي في غاية الإبداع، والتصوير الفني الرائع، الذي يفوق الخيال، وهو ما مثّل به القرآن الكريم لأكل الربا، الذي يمتص دماء الكادحين: بالشخص المصروع الذي يتخبّطه الشيطان من الجنون، فهو يمشي ويسقط، ويترنّح في مشيته، ويهذي في كلامه، يقول جلّ ثناؤه: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢٧٥) يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ [البقرة: ٢٧٥-٢٧٦].

فهذا يعني إنّ مدار صفاء المعاملة على تصفية اللقمة، فمن صفت طعمته صفت معاملته، ومن صفت معاملته أفضى الصفاء إلى قلبه، ومن خلط في لقمته تكدرت معاملته، ومن تكدرت معاملته تكدر قلبه.

فالذين يأكلون الحرام كالربا وشبهه، لا يقومون إلى معاملتهم للحق إلا كما يقوم المجنون الذي يلعب به الشيطان، ولا يدري ما يقول ولا ما يقال له، فقد حُرّم لذيق المناجاة وحلاوة خلوص المعاملات، فإن احتج لنفسه واستعمل القياس لم يُرَجّ فلاحه في طريق الخواص، فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى، وطلب العفاف فقد عفا الله عما سلف. ومن عاد إلى ما خرج عنه من متابعة هواه، فنار القطيعة مثواه ومأواه^(٢).

لذلك فقد صورهم القرآن الكريم بهذا التصوير المرعب، صورة الممسوس، الذي أصابه مسّ من الجن، فتخبّط تخبّط المجنون، فهذي في كلامه، وصُرّع في مشيه، وأصبح فاقد الوعي والإحساس؛ لأنّ الربا أثقل بطونهم، فلم يستطيعوا المشي سوا^(٣). وأجد في سياق حديث القرآن الكريم عن الربا، صورة عنيفة فيها تهديد لأكل الربا، في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْنُوا فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلُمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٨-٢٧٩].

فهو ترهيب يزلزل القلوب: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ فيجعل الفكر تائهاً والقلب مرتجف من تلك الحرب التي لا يعرف أساليبها وأدواتها.

فيا للهول! حرب من الله ورسوله (صلّى الله عليه وآله وسلم)، حرب تواجهها النفس البشرية، حرب رهيبية معروفة المصير، مقررة العاقبة فأين الإنسان الضعيف الفاني من تلك القوة الجبارة الساحقة الماحقة، وهي حرب على الأعصاب والقلوب. وحرب على البركة والرخاء. وحرب على السعادة والطمأنينة، حرب يسلط الله فيها بعض العصاة لنظامه ومنهجه على بعض حرب المطاردة والمساكسة.

حرب الغبن والظلم. حرب القلق والخوف...، وأخيراً حرب السلاح بين الأمم والجيوش والدول. الحرب الساحقة الماحقة التي تقوم وتنشأ من جراء النظام الربوي المقيت. فالمرابون أصحاب رؤوس الأموال العالمية هم الذين يوقدون هذه الحروب مباشرة أو عن طريق غير مباشر. وهم يلقون شباكهم فتقع فيها الشركات والصناعات، ثم تقع فيها الشعوب والحكومات. أو يتقل عبء الضرائب والتكاليف لسداد فوائد ديونهم، فيعم الفقر والسخط بين الكادحين والمثمرين، فيفتحون قلوبهم للدعوات الهدامة فتقوم الحرب، وأيسر ما يقع - إن لم يقع هذا كله - هو خراب النفوس، وانهيار الأخلاق، وانطلاق سعار الشهوات، وتحطم الكيان البشري من أساسه، وتدميره بما لا تبلغه

(١) السرخسي، المبسوط، ١٢/ ١٠٩.

(٢) ينظر: ابن عجيبة، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، ١/ ٣١١.

(٣) ينظر: محمد علي الصابوني، الإبداع البياني في القرآن العظيم، ٥٣.

أفزع الحروب الذرية الرعبية. إنها الحرب المشبوبة دائماً. وقد أعلنها الله تعالى على المتعاملين بالربا، وهي مسعرة الآن تلتهم الأخضر واليابس في حياة البشرية الضالة وهي غافلة تحسب أنها تكسب وتتقدم كلما رأت تلال الإنتاج المادي الذي تخرجه المصانع^(١). لقد عرض القرآن الكريم كثيراً من قصص الأنبياء وأحوالهم مع أقوامهم، والمتأمل في هذه القصص يجد دلائل فقه الواقع مبنوثة في ثناياها، فأصل دعوتهم جميعاً (عليهم السلام) واحدة ألا وهي دعوة التوحيد إلى الله جلّ ثناؤه وترك عبادة غيره من الجبت والطاغوت، وهذا هو الأصل المشترك بين جميع دعواتهم، لكن يبقى هذا التنوع بينهم في أسلوب معالجة المشكلات الأخلاقية والفكرية التي يعاني منها كل قوم على حدة، فأرسل الله رسله لإصلاح واقع الناس وتوجيه حياتهم نحو ما فيه خيرهم في الدنيا والآخرة. ومن مجمل تلك الأحكام أحكام البيع فقد حرص القرآن الكريم في البيع على الوفاء بالكيل والميزان، وقد يقول قائل: لماذا اختص القرآن من بين المعاملات المادية إيفاء الكيل والميزان بالذكر؟

فالجواب: إن الوفاء في الكيل والميزان صورة حسية لعدالة المؤمن في المعاملات، فالأمر بوفاء الكيل والميزان أمر بالعدالة النفسية والأدبية في كل العلاقات الإنسانية. وقد اهتم القرآن بذلك. فهذا شعيب (عليه السلام)، أرسله الله لإصلاح واقع ساد فيه الفساد الاقتصادي؛ بسبب الغش في البيع^(٢). حيث يقول الله تعالى كلماته: ﴿وَالْيَٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ٨٥].

هذا المقطع من التصوير القصصي يتضمن حكم وجوب إيفاء الكيل والميزان ف "النهي عن النقص يوجب الأمر بالإيفاء. فقليل في فائدة التصريح بالمنهي عنه، بيان لقبه^(٣). فقد كان قوم شعيب (عليه السلام) يبخسون أشياء الناس وينقصون حقوقهم جملة ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ تشعر بأنهم كانوا يتواطئون على هضم الغريب وبخسه، وإن كانت تشمل الأفراد بعضهم أشياء بعض، وهضم الشعب في جملة الغبراء الذين يعاملونهم، فقد روي أنهم كانوا إذا دخل الغريب يأخذونه دراهمه ويقولون هذه زيوف، فيقطعونها ثم يشترونها منه بالبخس، فالبخس أعم من النقص المكيّل والموزون فإنه يشمل غيرها من المبيعات كالمواشي والمعدات ويشمل البخس في المساومة والغش والحيل التي تنتقص بها الحقوق، وكذا بخس الحقوق المعنوية كالعلوم والفضائل، وكل من البخسين فاشي في هذا الزمان، فأكثر التجار باخسون مطفّفون مخسرون^(٤).

قال ابو هلال العسكري (ت/ ٣٩٥هـ): " أن البخس: النَّقْصُ بالظلم^(٥)."

فهذه الآية جاءت خطاب لبني آدم فلم تقتصر على قوم شعيب (عليه السلام)، فهي دعوة عامة؛ لضبط المعاملات والعلاقات وتوجيهها بما يخدم تطور المجتمع وتماسكه.

ثانياً: النكاح.

- النكاح لغة واصطلاحاً:

النكاح لغة:

النكاح مصدر من الفعل (نكح)، فالنكاح: " كناية عن الجماع نكحها وأنكحها غيره. يُقال: نكح ينكح نكاحاً ونكاحاً وأنكح فلان فلاناً إنكاحاً إذا زوجه^(٥)."

(١) ينظر: سيد قطب، في ظلال القرآن، ٣٣٢/١.

(٢) ينظر: أبو زهرة، المعجزة الكبرى القرآن، ٣٥٠. ود. سامي بن رفعت بن عبد القادر الأشقر، فقه الواقع وأثره في معالجة المشكلات المعاصرة من خلال تدبر القرآن الكريم، ١٤-١٥.

(٣) القاسمي، محاسن التأويل، ١٤٧/٥.

(٤) ينظر: محمد رشيد بن علي رضا، تفسير المنار، ٤٦٩/٨.

(٥) ابن دريد، جمهرة اللغة، ٥٦٤/١ مادة (نكح).

النكاح اصطلاحاً:

يُعرّف النكاح في الاصطلاح الشرعي بأنه: "هو عقد التزويج، فعند إطلاق لفظه ينصرف إليه ما لم يصرفه عنه دليل"^(١).

- من الصور القرآنية الدالة على النكاح واحكامه.

نجد في دستورنا المقدس العديد من المشاهد القرآنية المتضمنة لعدد من الأحكام الشرعية، ونعرض الآن مشهدين كريمين يحتويان على أحكام فرعية من أحكام الزواج وذلك:

في قصة النبي موسى (عليه السلام) الواردة في سورة القصص من قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقَاءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَى رَبِّي أَنْ يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [القصص: ٢٢] الى قوله تعالى ﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حَجَّ فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [القصص: ٢٧]

نواجه في هذا المقطع من قصة النبي موسى (عليه السلام) أحداث جديدة ممتعة للغاية، وهي أحداث ومواقف تحوم على إبراز معطيات الله تعالى حيال النبي موسى (عليه السلام). لقد بدأت معطيات الله تعالى من خلال إنقاذ وهو طفل من ذبح فرعون وإرجاعه إلى أمه، وفراره من الأقباط الذين ائتمروا بقتله، وها هي المعطيات تتدفق لتصب في مرحلة جديدة من حياته الراشدة، أنه حياة الزواج، الزواج غير مرتقب، ففي مرحلة سابقة من حياته، مارس موسى (عليه السلام) عملية قتل لأحد الأقباط، أما في هذه المرحلة الجديدة فقد مارس عملية مساعدة لأمرأتين: ﴿فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ﴾ [القصص: ٢٤]. وهنا نجد موسى (عليه السلام) قد بلغ في مسيرته (مدین) التي كان وجهه إليها- بقصد أو بغير قصد- بعد أن خرج من مصر وعلى مقربة من المدينة وجد العين التي يستقي منها أهلها، وهناك كانت جماعات الرعاة ترد الماء، وتستقي منه، وتسقي ماشيتها.

لفت نظر موسى (عليه السلام)، منظر فتاتين، قد انحازتا بماشيتهما مكانا قصيا عن الماء، وقد عجب لهذا، وبدا له أن يسأل الفتاتين: ﴿مَا خَطْبُكُمَا؟﴾ ﴿قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصَدِرَ الرِّعَاءُ وَأُبُونَا شَيْخَ كَبِيرٍ﴾ وكرجل ذي مروءة، لم يجد بدا من أن يسقي للفتاتين، وقد شهدتا منه قوة، وعفة، ثم تولى إلى الظل، حيث كان يجلس من قبل، وهناك رفع وجهه إلى السماء، يحمد الله أن ساق إليه هذا الرزق الذي وجده فيما أسدى إلى هاتين الفتاتين الضعيفتين من عون، وإحسان^(٢)، وفي تلك الأثناء وينتهي السياق هذا المشهد فلا يزيد عليه، ولا يفسح المجال لغير الدعوة من الفتاة، والاستجابة من موسى.

ثم إذا مشهد اللقاء بينه وبين الشيخ الكبير. فقد كان موسى في حاجة إلى الأمن كما كان في حاجة إلى الطعام والشراب. ولكن حاجة نفسه إلى الأمن كانت أشد من حاجة جسمه إلى الزاد. ومن ثم أبرز السياق في مشهد اللقاء قول الشيخ الوقور: ﴿لَا تَخَفْ﴾ فجعلها أول لفظ يعقب به على قصصه ليلقي في قلبه الطمأنينة، ويشعره بالأمان.

ثم نسمع في المشهد صوت الأنوثة المستقيمة السليمة: ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبْتَ اسْتَأْجِرْهُ. إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾. وهي وأختها تعانين من رعي الغنم، ومن مزاحمة الرجال على الماء، ومن الاحتكاك الذي لا بد منه للمرأة التي تزاوّل أعمال الرجال. وهي تتأذى وأختها من هذا كله وتريد أن تكون امرأة تأوي إلى بيت امرأة عفيفة مستورة لا تحتك بالرجال الغرباء في المرعى والمسقى. والمرأة العفيفة الروح، النظيفة القلب، السليمة الفطرة، لا تستريح لمزاحمة الرجال، ولا للتبذل الناشئ من هذه المزاحمة.

وها هو ذا شاب غريب طريد وهو في الوقت ذاته قوى أمين. رأت من قوته ما يهابه الرعاء فيفسحون له الطريق ويسقي لهما. ورأت من أمانته ما يجعله عف اللسان والنظر حين توجهت لدعوته. فهي تشير على أبيها باستجاره ليكفيها وأختها مؤنة العمل والاحتكاك والتبذل. وهو قوي على العمل، أمين على المال. فالأمين على العرض هكذا أمين على ما سواه. وهي لا تتلغم في هذه الإشارة ولا تضطرب، ولا تخشى سوء الظن والتهمة. فهي بريئة النفس، نظيفة الحس ومن ثم لا تخشى شيئا، ولا تتم ولا تجمع وهي تعرض اقتراحها على أبيها.

(١) ابن قدامة، المغني، ٣/٧.

(٢) ينظر: د. محمود البستاني، التفسير البياني للقرآن الكريم، ٣/٣٦٨. وعبد الكريم يونس الخطيب، التفسير القرآني للقرآن، ١٠/٣٣٥.

فالقوة والأمانة حين تجتمعان في رجل لا شك تهفو إليه طبيعة الفتاة السليمة التي لم تفسد ولم تلوث ولم تتحرف عن فطرة الله. فجمع الرجل بين الغايتين وهو يعرض على موسى أن يزوجه إحدى ابنتيه في مقابل أن يخدمه ويرعى ماشيته ثماني سنين. فإن زادها إلى عشر فهو تفضل منه لا يلزم به.

﴿قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ، عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حَجَّ﴾.

وهكذا في بساطة وصراحة عرض الرجل إحدى ابنتيه من غير تحديد- ولعله كان يشعر - أنها محددة، وهي التي وقع التجاوب والثقة بين قلبها وقلب الفتى. عرضها في غير تحرج ولا التواء. فهو يعرض نكاحا لا يخجل منه. يعرض ببناء أسرة وإقامة بيت وليس في هذا ما يخجل.

وهكذا صنع الشيخ الكبير- صاحب موسى- فعرض على موسى ذلك العرض واعدا إياه ألا يشق عليه ولا يتعبه في العمل راجيا بمشيئة الله أن يجده موسى من الصالحين في معاملته ووفائه^(١).

فالأحكام التي دل عليها التصوير في القصة السابقة، وهي في قوله تعالى: ﴿أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ﴾ فقد دل على جواز عرض الولي ابنته على الرجل لخطبتها، وهذه سنة شائعة قديمة فقد عرض صالح مدين ابنته على صالح بني إسرائيل^(٢).

ويخرج من الآية الكريمة مسألة أخرى، نجدها في قول ابن العربي (ت/ ٥٤٣هـ): "وهي الاكتفاء بصمت البكر^(٣)."

ويذكر الرازي (ت/ ٦٠٦هـ) حكماً آخر بقوله: "والفقهاء ربما استدلوا به على أن العمل قد يكون مهراً كالمال وعلى إلحاق الزيادة بالثمن والمثمن جائز^(٤)."

وكذلك دل قوله تعالى: ﴿أُنكِحَكَ﴾ على "أن النكاح إلى الولي لا حظ للمرأة فيه، لأن صالح مدين تولاه"^(٥).

ويتبين لنا حكم شرعي آخر من خلال الحوار التصويري لآدم من قبل الله عز وجل وهو وجوب نفقة الزوجة على الزوج، في قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا يَا آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى (١١٧) إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى (١١٨) وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَضْحَى﴾ [طه: ١١٧-١١٩]، فيقول القرطبي (ت/ ٦٧١هـ) في ذلك: "وإنما خصه بذكر الشقاء ولم يقل فتشقيان: يعلمنا أن نفقة الزوجة على الزوج، فمن يومئذ جرت نفقة النساء على الأزواج، فلما كانت نفقة حواء على آدم كذلك نفقات بناتها على بني آدم بحق الزوجية، وأعلمنا في هذه الآية أن النفقة التي تجب للمرأة على زوجها هذه الأربعة: الطعام والشراب والكسوة، والمسكن، فإذا أعطاه هذه الأربعة فقد خرج إليها من نفقتها، فإذا تفضل بعد ذلك فهو مأجور، فأما الأربعة فلا بد لها منها"^(٦).

إذ إن إفراد ضمير الفاعل في قوله تعالى: ﴿فَتَشْقَى﴾، يدل على اختصاص ذلك بآدم، مع التحذير من الإخراج كان ل كليهما، مع ما في التعبير بـ﴿فَتَشْقَى﴾ مما يدل على الوجوب والإلزام. ثبت بطريق الإيحاء وجوب نفقة حواء على آدم، وثبت بطريق مفهوم الموافقة على تقدير التعبد بشرع من سبق ذلك في حق غيره^(٧).

(١) سيد قطب، في ظلال القرآن، ٥/ ٢٦٨٨.

(٢) الزحيلي، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، ٢٠/ ٨٩.

(٣) ابن العربي، أحكام القرآن، ٣/ ٥٠٧.

(٤) الرازي، مفاتيح الغيب، ٢٤/ ٥٩١.

(٥) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ١٣/ ٢٧١.

(٦) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ١١/ ٢٥٣.

(٧) ينظر: د. أسامة محمد عبد العظيم حمزة، القصص القرآني واثره في استنباط الأحكام، ١١٢.

الخاتمة:

وهنا نصل لمحطة الختام، لندون أهم النتائج التي توصل إليها البحث وهي كالآتي:

١. الموضوع القرآني واسع وإن هذه الدراسة لم تف بالغرض، فيمكن ان يدرس من عدة نواحيه بزوايا مختلفة واسعة ويمكن من خلال اسلوب التصوير القرآني التوصل الى أكثر من وجه من وجوه أعجاز القرآن الكريم.
٢. يرى الباحث ان النص القرآني باعتباره تقنية التصوير يستهدف توصيل مبادئ الإسلام إلى الآخرين، فالهدف من الآلية (التصوير القرآني) هو الإيصال، والأداة الموصلة تضل مجرد وسيلة لتعميق الدلالة المستهدفة في القرآن الكريم.
٣. خلص البحث إلى ان التصوير إحدى الوسائط التعبيرية التي اعتمدها القرآن الكريم لإيصال مقاصده وبيان مراده، فلم يكن استعماله اعتباطاً لأجل التحسين والترزين والتجميل، إنما كان هناك قصد من استعماله، لإفادة غرض ديني يدرك من السياق الذي ورد فيه، ومن جانب آخر، فإن له بالغ الأثر في المتلقي، وبذا لا يمكن الركون إلى المفهوم السائد بأنه تصوير فني خالص.
٤. للتصوير القرآني وظيفة تشريعية التي تعني باستنباط الأحكام الشرعية من الآيات القرآنية، كباقي آيات الأحكام، وهذا الأمر يتطلب القدرة على الاستنباط والغوص في أعماق الصورة، وزيادة على ذلك فإنه يعرض جزاء المطيعين، وجزاء المعاندين، وذلك لا يعني أن مهمة التصوير مهمة تشريعية بحثاً في عرض الأحكام وبيان الأمور الفقهية، ولكنها مهمة ثانوية.

المصادر:

القرآن الكريم.

١. أسامة محمد عبد العظيم حمزة (الدكتور)، القصص القرآني واثره في استنباط الأحكام، مطبعة دار الفتح، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، الطبعة الثانية، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
٢. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) (صحيح البخاري)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
٣. أبو البقاء، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الحنفي (ت/ ١٠٩٤هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت، (د.ط)، (د.ت).
٤. تقي الدين الشافعي، أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحنفي (ت/ ٨٢٩هـ)، كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، تحقيق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، دار الخير، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.
٥. الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت/ ٤٢٧هـ)، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
٦. الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت/ ٨١٦هـ)، كتاب التعريفات، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٧. الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت/ ٣٧٠هـ)، أحكام القرآن، تحقيق: محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط)، ١٤٠٥م.
٨. ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد اللأزدري (ت/ ٣٢١هـ)، جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.
٩. الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت/ ٦٠٦هـ) مفاتيح الغيب أو (التفسير الكبير)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ.

١٠. الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفي: ٣١١هـ)، معاني القرآن وإعرابه، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
١١. الزحيلي، وهبة بن مصطفى الزحيلي (الدكتور)، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، دار الفكر المعاصر، دمشق، الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ.
١٢. الزحيلي، وهبة بن مصطفى الزحيلي (الدكتور)، التفسير الوسيط للزحيلي، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.
١٣. الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد (ت/ ٥٣٨هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ هـ.
١٤. أبو زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد (ت/ ١٣٩٤هـ)، المعجزة الكبرى القرآن، دار الفكر العربي، (د.ت).
١٥. الساعدي، صادق محمد رضا، الأمامة الإلهية (بحوث سماحة الأستاذ آية الله الشيخ محمد السند)، الأميرة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
١٦. السرخسي، محمد ابن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت/ ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، (د.ط)، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
١٧. سيد قطب، إبراهيم حسين الشاربي (ت/ ١٩٦٦م)، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت - القاهرة، الطبعة السابعة عشر ١٤١٢ هـ.
١٨. ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسى (ت/ ٤٥٨هـ)، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق، عبد الحميد هندائي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
١٩. الشعراوي، محمد متولي (ت/ ١٤١٨هـ)، تفسير الشعراوي (الخواطر)، نشر: مطابع أخبار اليوم، (د.ط) (د.ت).
٢٠. الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، جماعة المدرسين في الحوزة العمية، قم المقدسة، (د.ط)، (د.ت).
٢١. الطبرسي، أبي علي الفضل بن الحسن، مجمع البيان في تفسير القرآن، دار المرتضى، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
٢٢. عبد الكريم يونس الخطيب (ت/ بعد ١٣٩٠هـ)، التفسير القرآني للقرآن، دار الفكر العربي، القاهرة، (د.ط) (د.ت).
٢٣. ابن عجيبة، أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الأنجري الفاسي الصوفي (ت/ ١٢٢٤هـ)، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، تحقيق: أحمد عبد الله القرشي رسلان، الناشر: الدكتور حسن عباس زكي - القاهرة، الطبعة: ١٤١٩ هـ. من أول سورة الرحمن إلى آخر التفسير موافق ل ط دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، وهذا الجزء الأخير ليس ضمن مقارنة التفسير
٢٤. عثمان جمعة ضميرية (الدكتور)، مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، مكتبة السوادى للتوزيع، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
٢٥. ابن العربي، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت/ ٥٤٣هـ)، أحكام القرآن، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٢٦. ابن عطية الأندلسي، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت/ ٥٤٢هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ..
٢٧. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت/ ٣٩٥هـ)، مجمل اللغة لابن فارس، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٢٨. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسن (ت/ ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٢٩. فقه الواقع وأثره في معالجة المشكلات المعاصرة من خلال تدبر القرآن الكريم: د. سامي بن رفعت بن عبد القادر الأشقر.
٣٠. الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفي: ٧٧٠هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية - بيروت.
٣١. القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت/ ١٣٣٢هـ)، محاسن التأويل، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى - ١٤١٨ هـ.
٣٢. ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير ابن قدامة المقدسي (ت/ ٦٢٠هـ)، المغني، مكتبة القاهرة، (د.ط)، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
٣٣. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت/ ٦٧١هـ)، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
٣٤. ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت/ ٧٥١هـ)، تفسير القرآن الكريم، تحقيق: مكتب الدراسات والبحوث العربية والإسلامية بإشراف الشيخ إبراهيم رمضان، دار ومكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
٣٥. محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (ت/ ١٣٥٤هـ)، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر ١٩٩٠ م، (د.ط)، (د.ت).
٣٦. محمد علي الصابوني، الإبداع البياني في القرآن العظيم (في الأمثال، والتشبيه، والتمثيل، والاستعارة، والكناية) مع الإمتاع بروائع الإبداع، المكتبة العصرية، وشركة أبناء شريف الأنصاري للطباعة والنشر والتوزيع، صيدا - بيروت - لبنان، ٢٠٠٧م - ١٤٢٨ هـ.
٣٧. محمد علي الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام، طبع على نفقة حسن عباس الشربتلي، الناشر: مكتبة الغزالي - دمشق، مؤسسة مناهل العرفان - بيروت، الثالثة، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
٣٨. محمود البستاني (الدكتور)، التفسير البياني للقرآن الكريم، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، الطباعة: مؤسسة الطبع التابعة للأستانة الرضوية المقدسة، أيران - مشهد.
٣٩. المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي تم المناوي القاهري (ت/ ١٠٣١هـ)، التوقيف على مهمات التعاريف، عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٤٠. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (ت/ ٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر بيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ.
٤١. نزية حماد (الدكتورة)، معجم المصطلحات المالية والإقتصادية في لغة الفقهاء، دار البشير، جدة. و دار القلم، دمشق الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
٤٢. أبو هلال العسكري، بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران (ت/ ٣٩٥هـ)، الفروق اللغوية، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، (د.ط)، (د.ت).